

هدي النبي في التعامل مع أصحاب الهمم	عنوان الخطبة
١/الحكمة من الابتلاء ٢/الابتلاءات أنواع ودرجات	عناصر الخطبة
٣/صور من تعامل النبي مع أهل البلاء	
د. محمود بن أحمد الدوسري	الشيخ
٩	عدد الصفحات

## الخُطْبَةُ الأُولَى:

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على رسوله الكريم، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمَّا بعد: الابتلاءُ سُنَّةُ ماضِيَةُ، وابتلاءُ اللهِ عبدَه في الدنيا ليس مِنْ سَخَطِهِ عليه؛ بل إمَّا لِدَفْعِ مَكْروهِ، أو لِكَفَّارةِ ذُنوبٍ، أو لِرَفْعِ مَنْزِلَةِ، واللهُ -تعالى له الحمدُ على كُلِّ حالٍ؛ فإنَّ نِعَمَه لا تُعدُّ ولا تُحصى، خَلَقَ الخَلْقَ ومَيَّزَ بينهم في البلاء، سواء كان ذلك في أجسادِهم وصُورِهم أو ألوانِهم، أو قُدُراتِهم المختلفةِ، ومنهم مَنْ ابْتُلِيَ بِالحِرمانِ من بعضِ النَّعم الجِسمانيةِ التي



س.پ 11788 اثریاش 11788 🌚

info@khutabaa.com



أَنعَمَ اللهُ بِهَا عَلَى الآخَرِين، كَفَقْدِ البصرِ أَو السَّمعِ، أَو فَقْدِ القُدرةِ على تحريك الرِّجلين أو اليدين، أو نحوِ ذلك.

وهذا البلاءُ بعضُه أَخَفُ من بعضٍ؛ فالأعرجُ أَخَفُ من الأَشَلِّ، والأعورُ أَخَفُ من الجنون، ومِنْ هَدْيِ أَخَفُ من الجنون، ومِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- فِي التَّعَامُلِ مَعَ أَهْلِ البَلَاءِ:

ثَانياً: الدُّعَاءُ هَمُ بِالشِّفَاءِ: عَنْ عَائِشَةَ -رضي الله عنها- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم-كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا، أَوْ أُتِيَ بِهِ قَالَ: "أَذْهِبِ الْبَاسَ

Info@khutabaa.com



ص ب 11788 الرياش 11788 📵



رَبُّ النَّاسِ، اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لاَ يُعَادِرُ سَقَمًا (رواه البخاري)، قال ابنُ حَجَرٍ حرحمه الله -: "وَقَدِ اسْتَشْكُلَ الدُّعَاءُ لِلْمَرِيضِ بِالشِّفَاءِ، مَعَ مَا فِي الْمَرَضِ مِنْ كَفَّارَةِ النُّذُنُوبِ وَالثَّوَابِ، كَمَا لِلْمَرِيضِ بِالشِّفَاءِ، مَعَ مَا فِي الْمَرَضِ مِنْ كَفَّارَةِ النُّنُوبِ وَالثَّوَابِ، كَمَا تَضَافَرَتِ الْأَحَادِيثُ بِذَلِكَ، وَالْجُوَابُ: أَنَّ الدُّعَاءَ عِبَادَةٌ، وَلَا يُنَافِي الثَّوَابَ تَضَافَرَتِ الْأَحَادِيثُ بِذَلِكَ، وَالْجُوَابُ: أَنَّ الدُّعَاءَ عِبَادَةٌ، وَلَا يُنَافِي الثَّوَابَ وَالْكَفَّارَةُ؛ لِأَنَّهُمَا يَحْصُلُانِ بِأَوَّلِ مَرَضٍ، وَبِالصَّبْرِ عَلَيْهِ، وَالدَّاعِي بَيْنَ وَالْكَفَّارَةُ؛ لِأَنَّهُمَا يَحْصُلُانِ بِأَوَّلِ مَرَضٍ، وَبِالصَّبْرِ عَلَيْهِ، وَالدَّاعِي بَيْنَ وَالْكَفَّارَةُ؛ لِأَنَّهُمَا يَحْصُلُانِ بِأَوَّلِ مَرَضٍ، وَبِالصَّبْرِ عَلَيْهِ، وَالدَّاعِي بَيْنَ حَسَنَتَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَحْصُلُانِ بِأَوَّلِ مَرْضٍ، وَبِالصَّبْرِ عَلَيْهِ، وَالدَّاعِي بَيْنَ حَسَنَتَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَحْصُلُانِ لِهُ مَقْصُودُهُ، أَوْ يُعَوَّضَ عَنْهُ بِجَلْبِ نَفْعٍ، أَوْ دَفْعِ ضَرَّرٍ، وَكُلُّ مِنْ فَصْلِ اللَّهِ –تعالى –".

وعن عَطَاءِ بْنِ أَهِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما-: أَلاَ وَعِن عَطَاءِ بْنِ أَهْلِ الْحُنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ أَتَتِ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِي أَتَكَشَّفُ؛ فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: "إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ وَقَالَتْ إِنِي أَتَكَشَّفُ؛ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لاَ أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لاَ أَتَكَشَّفَ، فَدْعُ اللَّهَ أَنْ لاَ أَتَكَشَّفَ، فَدْعُ اللَّهَ أَنْ لاَ أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهُ الله أَنْ لاَ أَتَكَشَّفَ، قَالْتُ وَحَمِ -رحمه الله-: "وَفِي فَدَعَا لَهُ اللهُ مَنْ يُصْرَعُ، وَأَنَّ الصَّبْرَ عَلَى بَلَايَا الدُّنْيَا يُورِثُ الجُنَّة، وَأَنَّ المَالِي وَمَسِلَم عَلَى بَلَايَا الدُّنْيَا يُورِثُ الجُنَّة، وَأَنَّ الصَّبْرَ عَلَى بَلَايَا الدُّنْيَا يُورِثُ الجُنَّة، وَأَنَّ المَالَاتُ وَالْعَالَاتُ أَلَا اللهُ الل



س.ب 156528 الرياش 11788 🕲

Info@khutabaa.com



الْأَخْذَ بِالشِّدَّةِ أَفْضَلُ مِنَ الْأَخْذِ بِالرُّخْصَةِ لِمَنْ عَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ الطَّاقَةَ، وَلَمْ يَضْعُفْ عَنِ الْتِزَامِ الشِّدَّةِ".

ثالثاً: مُرَاعَاةُ مَشَاعِرهِمْ، وَاخْتِيَارُ الأَلْفَاظِ المِنَاسِبَةِ فِي تَسْمِيتِهِمْ: عَنْ جَابِرِ -رضى الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم -: "انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى الْبَصِيرِ الَّذِي فِي بَنِي وَاقِفِ نَعُودُهُ"، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى. (صحيح، رواه البيهقي)، قال الطَّحَاويُّ -رحمه الله- في سَبَب تَسْمِيَتِه بَصِيرًا: "تَأَمَّلْنَا هَذَا الْحَدِيثَ لِنَقِفَ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- ذَلِكَ الرَّجُلَ الْبَصِيرَ، وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ، فَوَجَدْنَا اللهَ -تعالى - قَدْ ذَكَرَ مَنْ بِهِ الْعَمَى بِغَيْرِ ذَلِكَ، فَقَالَ: (فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ)[الحج: ٤٦]، فَكَانَ فِي ذَلِكَ مَا قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْأَعْمَى قَدْ يُقَالُ لَهُ: بَصِيرٌ؛ لِبَصَرِه بِقَلْبِهِ مَا يُبْصِرُهُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ مَحْجُوبَ الْبَصَرِ، فَدَلَّ ذَلِكَ أَنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يُوصَفَ بِالْعَمَى الَّذِي يُبْصِرُ، وَجَائِزُ أَنْ يُوصَفَ بِالْبَصَرِ الَّذِي فِي قَلْبِهِ، فَذَكَرَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- ذَلِكَ الرَّجُلَ بِأَحْسَنِ أَمْرَيْهِ، وَإِنْ كَانَ لَهُ أَنْ يَذْكُرَهُ بِالْآخِرِ مِنْهُمَا"،

س.ب 156528 الرياش 11788 📵

info@khutabaa.com



وقَرِيبٌ مِنْ هذا تَسْمِيَةُ اللَّدِيغِ سَلِيمًا؛ تفاؤلًا بِالسَّلامَةِ، وتَسْمِيَةُ الصَّحراءِ مَفازة وهي مهلكةٌ؛ تفاؤلًا بِالفَوزِ والسَّلامَةِ.

رَابِعاً: رَفْعُ مَعْنَوِيَّا يَهِمْ: والإِخْبارُ بأنَّ الجِسْمَ ليس هو مِيزانَ التَّفاضُلِ بين البَشَرِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ -رضي الله عنه - أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكًا مِنَ الْأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفَؤُهُ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم -: "مِمَّ تَضْحَكُونَ؟!"، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ، مِنْ دِقَّةِ سَاقَيْهِ، فَقَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحُدٍ" (صحيح، رواه أحمد)، فالميزانُ الحَقِيقيُّ عِندَ اللهِ لا يكونُ بِالصُّورِ، ولا بِالمِناظِرِ والمِظاهِرِ، ولكنْ بِالجَوْهَرِ والعَمَلِ.

خامساً: زِيَارَتُهُمْ، وَتَلْبِيَةُ رَغَبَاتِهِمْ: عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ عِنْ مَعْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ -رضي الله عنه - كَانَ يَوُمُّ قَوْمَهُ وَهُو أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ، إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلُ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي، مَكَانًا أَتَّخِذُهُ وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلُ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي، مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلِّى، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ حصلى الله عليه وسلم - فَقَالَ: "أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ مُصَلِّى، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ حصلى الله عليه وسلم - فَقَالَ: "أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ









أُصَلِّيَ؟"، فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-.(رواه البخاري).

سادساً: إِرْشَادُهُمْ إِلَى سُبُلِ الخَيْرِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً -رضي الله عنه - قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم - رَجُلُ أَعْمَى -هو عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ - النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم - أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ اللهِ اللهِ اللهِ عليه وسلم - أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ اللهِ اللهِ عليه وسلم - أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَى دَعَاهُ، فَقَالَ: "هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاَةِ؟"، فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "فَلَمَّا وَلَى دَعَاهُ، فَقَالَ: "هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاَةِ؟"، فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "فَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُعْبود: "وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْفَهُورَ الجُعْبود: "وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ عَمْ، قَالَ: عُصُورَ الجُعْبود: "وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ عَمْ، قَالَ: عَلَى أَنَّ عَمْ وَمَنْ كَانَ فَي مِثْلِ حَالِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ"، وَمَنْ كَانَ فِي مِثْلِ حَالِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ"، وَالعَمَى الحَقِيقي هو فَقْدُ البَصِيرةِ لا البَصَر.



Info@khutabaa.com



الخطبة الثانية:

الحمد لله...

أيها المسلمون..



س.ب 11788 الرياش 11788 📵

info@khutabaa.com



ثامناً: التَّيْسِيرُ عَلَيْهِمْ، وَرَفْعُ الحَرَجِ عَنْهُمْ: عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ -رضي الله عنه-: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- أَمْلَى عَلَيْهِ: (لَا يَسْتَوِي اللهَاعِدُونَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُحَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، فَحَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْقَاعِدُونَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُحَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، فَحَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ وَهُو يُمِلُهُا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الجِّهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَهُو يُمِلُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الجِّهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ -صلى الله عليه وسلم- وَفَخِذُهُ عَلَى وَكُانَ أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ -صلى الله عليه وسلم- وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَتَقُلَتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تُرضَّ فَخِذِي ثُمُّ سُرِّي عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: (غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ) [النساء: ٩٥] "(رواه البخاري ومسلم).

تاسعاً: تُوكَلُ إِلَيْهِمْ بَعْضُ المِهَامِّ والولاَيَاتِ: عَنْ أَنَسٍ -رضي الله عنه-: "أَنَّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى الْمَدِينَةِ مَرَّتَيْنِ" (صحيح، رواه أبو داود)، وعَنْ عَائِشَةَ -رضي الله عنها- قَالَتْ: "كَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- وَهُوَ أَعْمَى " (رواه مسلم)، فتَأَمَّلُوا الاستفادة من طاقاتِ في المُحْتَمَع.

عاشرا: الإِخْبَارُ بِأَنَّ نَصْرَةَ الأُمَّةِ تَكُونُ بِأَمْثَالِمِمْ: لقوله -صلى الله عليه وسلم-: "إِنَّمَا يَنْصُرُ اللَّهُ هَذِهِ الأُمَّةَ بِضَعِيفِهَا؛ بِدَعْوتِهِمْ، وَصَلاَتِهِمْ،

س. پ 156528 اثرياش 11788 🔞

info@khutabaa.com



وَإِخْلاَصِهِمْ" (صحيح، رواه النسائي) ، فتَأَمَّلُوا كيفَ يكون دُعاءَ الضَّعَفَةِ رَحْمَةً، ونَصْرًا، وعِزًّا للمسلمين.

الحادي عشر: التَّحْذِيرُ مِنْ إِيْذَائِهِمْ: قال النبيُّ -صلى الله عليه وسلم-: "مَلْعُونُ مَنْ كَمَّهُ أَعْمَى عَنْ طَرِيقٍ" (صحيح، رواه أحمد)؛ أي: أضَلَّهُ عَنْهُ أو دَلَّهُ على غَيرِ مَقْصُودِهِ.

الثاني عشر: حَثُّ النَّاسِ عَلَى الاتِّعَاظِ بِحَالِمِمْ: قال رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-: "مَنْ رَأَى صَاحِبَ بَلاَءٍ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي عَلَى الْبَعَلاَتُ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلاً"؛ إِلاَّ عُوفِيَ مِنْ فَلَكَ الْبَلاَءِ" (حسن، رواه الترمذي)، والصَّحِيح أن يقولَ هذا الذِّكْرَ سِرًّا؛ ويُسْمِعَ نفسته، ولا يُسْمِعْه المبتلى.



س.ب 11788 الرياش 11788 🕲

info@khutabaa.com